مجلة الكترونية تصدر عن
الجمعية الوطنية لطلبة الدكتوراه
والدكاترة الباحثين التونسيين

مجلة
الدكتور الباحث التونسي

العدد الثاني

مجلة إلكترونية دورية تصدر كل شهرين
العدد الثاني، جانفي 2024

مجلة

الدكتور الباحث التونسي

تأسست في نوفمبر 2023

العدد الثاني، جانفي 2024

مجلة الكترونية دورية تصدر كل شهرين عن

الجمعية الوطنية لطلبة الدكتوراه

والدكاترة الباحثين التونسيين

هيئة التحرير

محمد حداد

وسيم حقي

لإرسال مقالاتكم

anddoc.tunisiens@gmail.com

محتوى العدد

المقالات

البحث العلمي في مجال الحماية الاجتماعية في تونس ودور الدكاترة الباحثين في تطويره

د. بدر السماوي – ص.4

دورية المناظرة وتأثيرها على انتداب الاساتذة الباحثين

د. الطيب الطويلي– ص.9

عن الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل... وإليهم

د. وسيم حقي – ص.12

مقترحات الجمعية

بنود النظام الأساسي الجديد والأمر عدد 749 لسنة 2023 ... تعسّف على حقّ الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل في التشغيل

ص.15

مجّلة الدّكتور الباحث التّونسي، مجّلة الكترونية دوريّة تصدر عن الجمعيّة الوطنيّة لطلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيين، وصدر عددها الافتتاحي في نوفمبر 2023 وتهدف المجّلة إلى التعريف بجهود طلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيّين ونجاحاتهم واكتشافاتهم، كما تفتح المجال أمام مختلف وجهات النّظر الرّسميّة وغير الرّسميّة الّتي تهم مختلف الاختصاصات العلميّة. وهي فضاء لتعبير المهتمّين بواقع البحث العلمي في تونس لبسط مواقفهم ومقترحاتهم المعرفيّة والأكاديميّة. وذلك بحثا عن رؤية وطنيّة علميّة أكثر إفادة وفاعليّة أمام المتغيّرات الإقليميّة والدّوليّة.

البحث العلمي في مجال الحماية الاجتماعية في تونس ودور الدكاترة الباحثين في تطويره

بقلم د. بدر السماوي

خبير في الحماية الاجتماعية

تعدّ الحماية الاجتماعية من أهم مقومات السياسية الاجتماعية لما لها من انعكاس على الوضع الاقتصادي والمناخ الاجتماعي. ويعتبر مجال الحماية الاجتماعية من المجالات الحديثة التي ما زال البحث فيها في خطواته الأولى ليس فقط في تونس بل في عدة بلدان من العالم من ذلك اقتصار البحوث عموما على رسائل الماجستير ورسائل الدكتوراه وعلى مداخلات في بعض الملتقيات. وقد يعود ذلك إلى دقة المجال وخصوصيته مقارنة بمجالات أخرى لها تقاليد بحثية مثل السياسة أو الاقتصاد أو العلوم أو الفنون. وقد يعود أيضا إلى تشعبه وتداخله مع اختصاصات عديدة أخرى أحصاها الباحث الفرنسي "تويلر" في 32 اختصاصا[1]. ونذكر على سبيل المثال الاقتصاد والمحاسبة والمالية والعلوم الإدارية والإحصائيات والهندسة والطب وعلم الاجتماع وعلم النفس والقانون بمختلف فروعه والمناخ والاتصال والاستشراف وغيرها.

1- تشخيص واقع الحماية الاجتماعية في تونس

تتسم الحماية الاجتماعية في تونس باعتمادها على ركيزتين اثنتين وهما الضمان الاجتماعي والأمان الاجتماعي. وتتمثل الركيزة الأولى في نظام تأميني قائم على دفع الاشتراكات للحصول على المنافع. أما الركيزة الثانية فتتمثل في تقديم مساعدات نقدية وخدمات صحية تتكفل بها الدولة لفائدة العائلات الفقيرة والعائلات محدودة الدخل.

1-1 المكتسبات

حققت تونس منذ الاستقلال مكاسب هامة في مجال الحماية الاجتماعية فقد صادقت على ما يناهز 60 اتفاقية دولية ذات علاقة وأصدرت النصوص القانونية التي تمكن من وضعها حيز التطبيق. كما خصص دستور 2022 فصلا للحماية الاجتماعية جاء فيه ما يلي: "الصحة حق لكل إنسان، تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن، وتوفر الإمكانيات الضرورية لضمان السلامة وجودة الخدمات الصحية. تضمن الدولة العلاج المجاني لفاقدي السند، ولذوي الدخل المحدود. وتضمن الحق في التغطية الاجتماعية طبق ما ينظمه القانون". وتم إرساء صناديق للتصرف في أنظمة الضمان الاجتماعي في القطاعين العمومي والخاص وهي الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للتأمين على المرض وهي مؤسسات عمومية ذات صبغة غير إدارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي.

ويتضمن التشريع التونسي أغلب المنافع المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية وخاصة منها الاتفاقية عدد 102 لسنة 1952 المتعلقة بالحد الأدنى للضمان الاجتماعي[2]. ونذكر من بينها التقاعد والعجز والتأمين على المرض والمنافع العائلية والتعويض عن الأضرار الناجمة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية والأمومة وغيرها. وينتفع بهذه المنافع الأجراء وغير الأجراء وذلك في القطاعات الفلاحية وغير الفلاحية.

وفي مجال التضامن الاجتماعي أحدثت آليتان أولاهما البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة الذي يوفر منحة شهرية ومساعدات ظرفية وأخرى استثنائية والحق في العلاج المجاني في المؤسسات العمومية للصحة. وثانيتهما برنامج مساعدة العائلات محدودة الدخل الذي يوفر العلاج بتعريفة منخفضة في المؤسسات العمومية للصحة. وقد تم تطوير هذين الآليتين سنة 2019 بإحداث برنامج الأمان الاجتماعي الذي يعتمد على مقاربة الفقر متعدّد الأبعاد[3].

2-1 التحديات

إنّ هذه المكاسب على أهميتها لا تخفي التحديات العديدة التي تواجه أنظمة الحماية الاجتماعية حاليا والمتمثلة خاصة في عدم شمولية التغطية الاجتماعية حيث ما زال العديد من التونسيين ونحن في الربع الأول من القرن الواحد والعشرين محرومين من حدها الأدنى. ويتواصل توسع القطاع غير المنظم الذي لا ينتفع المشتغلون فيه بالمنافع الاجتماعية في ظل عجز الدولة على إدماجهم رغم إصدار العديد من التشريعات. و لم تنفك العاملات الفلاحيات تتعرض إلى حوادث شغل منها حوادث طريق قاتلة دون الحصول على تعويضات.

وتعاني الصناديق الاجتماعية من صعوبات مالية متواصلة ومتصاعدة فقد بلغ عجز الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية 598 مليون دينار سنة 2022 وبلغ عجز الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي 941 مليون دينار سنة 2022. أما الصندوق الوطني للتأمين على المرض فرغم أنه سجل فائضا بلغ 1058 مليون دينار سنة 2022 إلا أنه يفتقد إلى السيولة المالية التي وصلت حتى آخر شهر سبتمبر 2023 إلى 9000 مليون دينار بسبب عدم حصوله على مساهماته من الصندوقين الآخرين. ونظرا لمحدودية الاعتماد على المساهمات لتمويل الضمان الاجتماعي تم الشروع في تجربة جديدة في إطار تنويع مصادر التمويل عبر إحداث المساهمة الاجتماعية التضامنية سنة 2018[4] غير أنها لم تكن كافية و لم يقع توزيع نفقاتها اعتمادا على مقاييس موضوعية وشفافة. كما تعاني الصناديق الاجتماعية من تراكم ديونها لدى المؤسسات العمومية والخاصة مع تضاؤل حظوظ استخلاص جزء منها لأسباب مختلفة.

ويتواصل التباين في الخدمات والمنافع بين الضمان الاجتماعي والمساعدات الاجتماعية من جهة وبين القطاعين العمومي والخاص من جهة أخرى. كما تعاني منظومة التأمين على المرض من عدم تأهيل القطاع الصحي العمومي بما انعكس على جودة الخدمات الصحية وعلى كلفتها. و لم يخضع نظام التأمين على المرض إلى أي تقييم رغم مرور عشرين سنة على إحداثه.

أما في مجال التضامن الاجتماعي فيلاحظ بطء كبير في تطبيق برنامج الأمان الاجتماعي. وفي مجال الصحة والسلامة المهنية[5] مازالت تونس رغم مصادقتها سنة 2021 على الاتفاقية الدولية للصحة والسلامة المهنية تفتقد إلى إستراتيجية وطنية للصحة والسلامة المهنية. و لم تتوصل أيضا إلى إحداث صندوق للتأمين على فقدان مواطن الشغل رغم تعدّد حالات الفصل عن العمل ويقتصر التشريع الحالي على تكفل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ببعض المنح والعلاج عند فصل العمال لأسباب اقتصادية أو فنية خارجة عن إرادتهم.

إن هذه التحديات في مجال الحماية الاجتماعية تتطلب إيجاد حلول يمكن للباحثين التونسيين المساهمة فيها خاصة أنهم يتميزون على غيرهم من الباحثين الأجانب الذين يقع اللجوء إليهم أحيانا بالتشبع بخصوصية الواقع التونسي وإمكانيات البلاد الاقتصادية واستحقاقاتها الاجتماعية. فما هي الجهود التي بذلت في هذا الاتجاه وهل نجحت في تقديم أجوبة؟

2- هياكل البحث العلمي في الحماية الاجتماعية

كانت الهياكل المشرفة على الحماية الاجتماعية سواء منها وزارة الشؤون الاجتماعية أو الصناديق الاجتماعية تتضمن وحدات بحث بأتم معنى الكلمة بل مصالح تتولى إعداد الإحصائيات أو جمع الدراسات وتوزيعها بما يشبه التوثيق إلى أن وقع إحداث "مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي" سنة 1996 ثم تحويله إلى " مركز للبحوث والدراسات الاجتماعية" سنة 2012.

2-1 مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي

وكانت الخطوة الأولى سنة 1996 بإحداث مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي[6] الذي يعتبر مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية. وتمثلت مهامه في القيام بالدراسات والبحوث لغرض تطوير قطاع الضمان الاجتماعي ودراسة المسائل القانونية المتعلقة بتطوير تشريع الضمان الاجتماعي والقيام دوريا بدراسات اكتوارية حول تطور أنظمة الضمان الاجتماعي على المدى المتوسط والبعيد . كما تمثلت مهامه في إحداث بنك معلومات ونواة نشر لتقييم نتائج الدراسات والبحوث وتوزيع المعلومات العلمية والفنية عن طريق إصدار نشريات حول الضمان الاجتماعي والتنسيق بين الأعمال المتعلقة بالتكوين المستمر والرسكلة لفائدة أعوان صناديق الضمان الاجتماعي وأخيرا التدخل عند الطلب لإبداء آراء ونصائح فنية أو لإعداد دراسات لها علاقة بمسائل اقتصادية ومالية واجتماعية وديمغرافية ذات صلة بقطاع الضمان الاجتماعي.

ومن بين الأسباب التي دعت إلى إحداث هذا المركز في تلك الفترة بالذات الصعوبات المالية التي أصبحت تمر بها الصناديق الاجتماعية منذ بداية تسعينات القرن الماضي بما كان يهدد بصفة جدية استمرارية إسداء منافع الضمان الاجتماعي لفائدة منظوريها. وقد ساهمت في تلك الأزمة جملة من الخيارات الاقتصادية منها تطبيق برنامج الإصلاح الهيكلي سنة 1986 الذي أفرز تداعيات اجتماعية سلبية خاصة على مستوى الكلفة الاقتصادية والاجتماعية لتسريح العمال وكذلك بسبب انعكاسات إعادة هيكلة عدد من المؤسسات والمنشآت العمومية على الضمان الاجتماعي. ثم أدى اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي سنة 1995 الى ضرب المؤسسات المتوسطة والصغرى وغلق أبوابها وطرد عمالها وإحالة بعضهم على التقاعد المبكر وهو ما انعكس على الصناديق الاجتماعية. كما تزامن إحداث المركز مع بروز الحاجة إلى تحسين الخدمات الصحية لفائدة المضمونين الاجتماعيين الذين لم يعودوا راضين على ما تقدمه الهياكل الصحية العمومية.

لقد قام المركز عند إحداثه ببحوث عديدة استجابت لمتطلبات المرحلة نذكر منها إعداد تصور للنظام الجديد للتأمين على المرض ثم تولى مرافقة مختلف مراحله حتى صدور القانون المنظم له سنة 2004[7].

2-2 مركز البحوث والدراسات الاجتماعية

كانت الخطوة الثانية تحويل تسمية المركز من "مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي" إلى "مركز البحوث والدراسات الاجتماعية [8]. وهكذا أضيفت إلى مهامه الأولى مهام جديدة وهي القيام بالدراسات والبحوث الميدانية المتعلقة بالقطاعات التي لا تشملها التغطية الاجتماعية والدراسات والبحوث المتعلقة بالأجور والإنتاجية والقيام بالمسوحات الميدانية لمعرفة مستويات الأجور لمختلف الأصناف المهنية بالتعاون مع الهياكل الفنية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والقيام بالدراسات والبحوث المتعلقة بظاهرة الفقر وبأبعادها المختلفة. كما عُهد له بالتدخل عند الطلب لإبداء آراء ونصائح فنية أو لإعداد دراسات لها علاقة بمسائل اقتصادية ومالية واجتماعية وديمغرافية، وإحداث وتحيين بنك معلومات ونواة نشر وتوزيع المعلومات العلمية والفنية عن طريق إصدار نشريات والتنسيق والمساهمة في ضبط برامج التكوين المستمر والرسكلة لفائدة أعوان مؤسسات الضمان الاجتماعي وإنجاز وإدارة منظومة المعرف الوحيد.

وقد يعود توقيت إضافة المشمولات الاجتماعية الواسعة إلى التحديات الجديدة

المرتبطة بالاستحقاقات الاجتماعية بعد 2011 ومنها ما يتعلق بمقاومة الفقر وإيجاد حلول للبطالة وغيرها. وهكذا قام المركز بعدة دراسات هامة في إطار مشمولاته الجديدة الواسعة وكُلّف بمهام محدّدة مثل إعداد منظومة المعرف الاجتماعي[9] الوحيد والتمهيد لإرساء الأرضية الوطنية للحماية الاجتماعية والسبل الكفيلة بمواجهة جائحة الكوفيد 19 ويمكن الاطلاع على نماذج من هذه الدراسات من خلال موقع المركز الرسمي[10] كما يمكن متابعة أنشطته على صفحته على شبكة التواصل الاجتماعي[11].

3- البحث العلمي في الحماية الاجتماعية ودور الدكاترة الباحثين فيه

توجد عدة آفاق لتطوير البحث العلمي في مجال الحماية الاجتماعية وفرص لمشاركة الدكاترة الباحثين فيه مهما كانت اختصاصاتهم ما دام مجال الحماية الاجتماعية يتسع للعديد منها.

3-1 آفاق البحث العلمي

من أهم المقترحات التي نراها مفيدة ومستعجلة في علاقة مع التطورات المتسارعة التي يمر بها العالم وبالنظر إلى التحديات المطروحة على المستوى الداخلي اقتصاديا واجتماعيا:

- **تغيير اسم المركز**: بقدر ما كانت مهمة المركز سنة 1996 المتمثلة في الاهتمام بميدان الضمان الاجتماعي موفقة ومستجيبة لطبيعة المرحلة بقدر ما أضرت الخطوة الثانية بمجال الحماية الاجتماعية حيث وقع تعويم الضمان الاجتماعي في بحر من المسائل الاقتصادية والاجتماعية التي لا تتصل بصفة مباشرة بالحماية الاجتماعية وخاصة بالضمان الاجتماعي علما أن المركز مُموّل من الصناديق الاجتماعية[12].

وحيث أصبحت الحماية الاجتماعية هدفا من أهداف المجتمع الدولي بما يضمن شمولية الحماية الاجتماعية فإنه يكون من الأنسب اليوم أن يحمل المركز اسم "مركز البحوث والدراسات في مجال الحماية الاجتماعية" على أن تساهم الدولة جزئيا في تمويله.

- **التصرف التشاركي**: تقتصر تركيبة مجلس المؤسسة حاليا على ممثلي الحكومة خلافا لمجالس إدارات الصناديق الاجتماعية التي تتكون من ممثلي الشركاء الاجتماعيين الثلاثة وهم الحكومة وأصحاب الأعمال والعمال. وقد يكون من المنطقي النسج على نفس المنوال بتشريك ممثلي الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية والاتحاد الوطني للفلاحة والصيد البحري في مراقبة التصرف في المركز لما بإمكانهم تقديمه من إضافات بحكم احتكاكهم اليومي بقضايا الحماية الاجتماعية.

- **المشاريع الكبرى**: تحديد مشاريع كبرى يشتغل عليها الباحثون على مدى طويل وتشارك فيها عدة اختصاصات ومنها على سبيل المثال تحقيق شمولية الحماية الاجتماعية وإدماج القطاع غير المنظم وضبط إستراتيجية وطنية لمقاومة الفقر وتنويع مصادر تمويل الضمان الاجتماعي وضبط إستراتيجية وطنية للسلامة والصحة المهنية وتقييم نظام التأمين على المرض وإحداث صندوق للتأمين على فقدان مواطن الشغل.

- **التكوين**: تفعيل مهمة " التنسيق والمساهمة في ضبط برامج التكوين المستمر والرسكلة لفائدة أعوان مؤسسات الضمان الاجتماعي" التي ينص عليها القانون المحدث للمركز وذلك لتوحيد الخطاب الموجه والارتقاء بمستوى التكوين والتحكم في الكلفة.

- **الانتداب**: سعيا إلى ضخ دماء جديدة ومواكبة للتطورات العلمية والتقنية فإن المبادرة إلى انتداب مجموعة من الدكاترة الباحثين أضحت حاجة مُلحّة للمساهمة في حلّ الإشكاليات المطروحة في مجال الحماية الاجتماعية ومن أهمها على سبيل الذكر لا الحصر التوازنات المالية ورقمنة الخدمات وحوكمة التصرف وغيرها.

- **الاستشارات**: تطوير فرص اللجوء إلى خبراء ولو بصفة ظرفية علما بأن القانون مكن المركز من" الاستعانة بكل الكفاءات المختصة بمقابل أو بغير مقابل في إطار الدراسات والبحوث التي يعدها طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل".

3-2 دور الدكاترة الباحثين

يسير المركز "مجلس مؤسسة" يترأسه المدير العام للمركز ويتركب من ممثلي بعض الوزارات ذات العلاقة مثل الشؤون الاجتماعية والتنمية الاقتصادية والصحة والتعليم العالي والبحث العلمي والمالية وكذلك ممثلين عن الصناديق الاجتماعية الثلاثة[13]. وينظر المجلس في عقود الأهداف ويتابع تنفيذها وفي الصفقات المبرمة مع المركز وفي الميزانيات التقديرية للاستثمار والتصرف وهياكل تمويل مشاريع الاستثمار وبصفة عامة كل المسائل التي تهم نشاط المركز. لكن أهم ما في تنظيم عمل المركز يتمثل في المجلس العلمي الذي مُهمّته تقييم أعمال البحوث والدراسات التي يقوم بها الباحثون بمختلف أصنافهم. كما يتولى إبداء الرأي في عقود البحوث والدراسات التي يبرمها المركز. ويضم المجلس أربعة أعضاء تتم تسميتهم من بين إطارات المركز او الأساتذة الجامعيين المختصين في المجال.

وحيث ينص الأمر المنظم للمركز على إمكانية استدعاء كل شخص يمكن أن تساعد كفاءته أو اختصاصه في إثراء آراء مجلس المؤسسة فقد يكون من المفيد دعوة ممثل عن الجمعية الوطنية لطلبة الدكتوراه والدكاترة الباحثين التونسيين لحضور جلساته وعند الاقتضاء تقديم اقتراحات حول فرص تشريك الباحثين وخاصة منهم العاطلين في المشاريع المطروحة. كما قد يكون من المفيد تشريك ممثل عن الجمعية في المجلس العلمي بصفة ملاحظ للاستفادة مما يعرض من آفاق للبحث العلمي لتوجيه الباحثين في بحوثهم.

لقد سعت هذه المحاولة المتواضعة إلى تقديم الإضافة في مجال مجهول نسبيا وهو مجال الحماية الاجتماعية بما يجعل الآفاق أكثر اتساعا. كما سعت إلى دراسة الحلول المقدمة من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية وتقييمها والنظر في مدى تأثير منظومة الحماية الاجتماعية على النمو الاقتصادي والمناخ الاجتماعي وذلك تجاوبا مع ما دعت له الجمعية من وراء فتح المجال للكتابة في هذه النشرية الجديدة والواعدة.

الهوامش

1. Thuillier (Guy) **Principes de l'histoire de la protection sociale**, La Documentation Française, Imprimerie Chirat. Paris, Janvier 2003.

2. نشير إلى أن تونس لم تصادق بعد على هذه الاتفاقية نظرا لما المصادقة عليها من التزامات.

3. القانون الأساسي عدد 10 لسنة 2019 المؤرخ في 30جانفي 2019 المتعلق ببرنامج الأمان الاجتماعي.

4. القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة2018

5. الاتفاقية الدولية لمنظمة العمل الدولية لسنة 2006 المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين.

6. القانون عدد 50لسنة 1996مؤرخ في 20 جوان 1996 يتعلق بإحداث مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي.

7. القانون عدد 71 لسنة 2004 المؤرخ في 2أوت 2004 المتعلق بإحداث نظام التأمين على المرض.

8. الأمر عدد 1697 لسنة 2012 مؤرخ في 4سبتمبر 2012 يتعلق بتنقيح القانون عدد 50 لسنة 1996المؤرخ في 20 جوان 1996 المتعلق بإحداث مركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي.

9. يختلف عن المعرف الوحيد للمواطن المحدث بمقتضى مرسوم رئيس الحكومة عدد 17 لسنة 2020المؤرخ في 12ماي 2020 المتعلق بالمعرف الوحيد للمواطن

10. http://www.cres.tn/index.php?id=3

11. https://www.facebook.com/com.cres.tn/

12. علاوة على ذلك يطرح تغيير تسمية المركز إشكالا قانونيا حيث أنه وقع تنقيح قانون بمقتضى أمر بما يتعارض مع مبدا توازي الإجراءات

13. الأمر عدد 2182 لسنة 1997 مؤرخ في 10 نوفمبر 1997 يتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي لمركز البحوث والدراسات في مجال الضمان الاجتماعي مثلما تم تنقيحه بالأمر عدد2721 لسنة 2006

دورية المناظرة وتأثيرها على انتداب الاساتذة

بقلم د. الطيب الطويلي
دكتور باحث في علم الاجتماع

قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعد طول انتظار بتنزيل المنشور الخاص بعدد الخطط المزمع تسديدها للانتداب في سلك الأساتذة الباحثين التابعين للجامعات، رغم أنّ الخطط التي تم التصريح بها خاصّة فيما يخصّ 929 خطة انتداب يعتبر عددا قليلا نسبة إلى عدد الخريجين الحاصلين على شهادة الدكتوراه، كما أنّ الدورة الماضية تناظر فيها زهاء 8000 دكتور باحث على قرابة 1110 خطة. ومع إرجاع بعض الخطط عن طريق بعض لجان الانتداب الذين رفضوا سدّ الشغورات التي طلبتها الوزارة وهياكلها الجامعيّة لأسباب، و لمْ يُفصح عن مبرّرات هذا الرّفض، ومع تحصّل أكثر من 1580 طالب على شهادة الدكتوراه خلال السّنة الجامعية 2022-2023، فإنّ عدد المترشحين لهذه الدورة يمكن أن يتجاوز 8000 مترشح.

واللّافت للنظر في هذه المناظرة المرتقبة جمعها أيضا بين الانتداب والترقية بعنوان سنة 2020، لكن تمّ الإعلان عنها في بداية سنة 2024، أي بتأخر بأربع سنوات كاملة، وهي نفس الوضعية التي عرفتها كل من دورة 2019 التي تم تنزيل بلاغها في أواخر 2021، ودورة 2018 التي تم تنزيلها في أواخر جوان 2019. يأتي هذا تبعا لالتزام الوزارة بدوريّة إنزال المناظرة عبر فتحها لدورة 2020 لانتداب وترقية الأساتذة الباحثين.

وعندما تفتح الوزارات مناظرات للانتداب داخلية كانت أو خارجية عادة ما تكون السّنة التي تُعنون بها المناظرة محدّدة في قبول ملفات المترشحين ومجموع أعمالهم، فلا تتضمن ملفاتهم إلا الأنشطة والأعمال التي قام بها المترشّح في السنوات السابقة للسنة المفتوحة بعنوانها المناظرة ومن يتبغ غير ذلك فلنْ يُقبل منه. فمثلا نجد أنّ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التي تعتمد دورية المناظرات، وفي المناظرات الداخلية الخاصة بالترقية في عديد الرّتب بعنوان 2022، وفي مناشير كثيرة للوزارة (مرفق المنشور عدد 34 الصادر في 9 أكتوبر 2023 مثالا)، تشترط في الأوراق المكونة لملف الترشح أن تكون شهائد المشاركة في الملتقيات أو الدورات التكونية قد تحصل عليها المترشح خلال السّنوات السابقة للسنة المفتوح بعنوانها المناظرة (2020 و 2021)، أي أنه لا يمكن قبول شهائد تكون بعد هذه السنوات، ونفس الشرط ينطبق على الأنشطة والأعمال التي يقوم بها المعني بالأمر كما ذكرنا. وقس على ذلك مختلف المناظرات الأخرى التي تفتحها الوزارة.

9- نسخ من شهائد المشاركة في الملتقيات أو الدورات التكوينية **المنظمة من قبل الإدارة** خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوح بعنوانها المناظرة **2020-2021، علما أنه في صورة عدم الإدلاء بوثيقة تثبت مشاركة المترشح في الدورات التكوينية أو الملتقيات المنظمة من قبل الإدارة فإنه لا يقع احتسابها.**

10- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر للمترشح **الخاص بالمناظرة** والمتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) الذي يعبر عن أداء المترشح للمهام المنوطة بعهدته وانضباطه في أدائه لعمله ويتم إرساله في ظرف سري طبقا للبيانات الواردة ببطاقة الأعداد المصاحبة.

المصدر: mes.tn

11- **تقرير نشاط** في عشر (10) صفحات على أقصى تقدير **بالنسبة للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار للتعليم العالي والبحث العلمي يعدّه المترشح** ويتضمن الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوحة بعنوانها المناظرة (2020-2021) ويتم تقييم التقرير على **أساس الشكل والمضمون والمقترحات المقدمة** التي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة صلب الإدارة التي يعمل بها.

أما فيما يخصّ المناظرة المتعلقة بانتداب أستاذ مساعد فهي المناظرة الوحيدة المستثناة من هذا الشرط القانوني والمنطقي، حيث يمكن لمن تحصّل على الشهادة منذ أيام أن يمرّ على المناظرة التي ينتظرها دكاترة سنة 2020. مناظرة بعنوان سنة معيّنة تعني أنها مناظرة متعلّقة بالسنة المذكورة، ومفتوحة لها، وتأخّرها على المستوى الزّمني لا يمنح حقّ إدراج الملّفات التي ترد بعدها، فيتمّ رفض أي ملفّ أو وثيقة أنجزت بعد تلك السنة شكلا قبل النظر في المضمون، وإلّا فأيّ معنى لعنونة السّنة؟ ولماذا يتمّ تطبيق شرط التقيّد بسنة العنوان على جميع مناظرات الانتداب والترقية إلا مناظرة انتداب أستاذ مساعد؟ ولماذا يكثر اللغط والتذمّر من هذه المناظرة المفروضة على الدكتور الباحث؟

وللدكاترة الباحثين العاطلين عن العمل مجموعات افتراضية عديدة وشديدة النشاط يمكن للقارئ من خلالها معاينة مختلف التدوينات والتعليقات ليلاحظ وجود مضامين كثيرة تشكك في شكلّية المناظرة، مثل مسألة "عنوان السنة" وهو أمر أساسي ومفصلي وحمّال لتأويلات وشكوك عديدة، في سياق تحوّلت هذه الشهادة لحامليها المهمشين الذين طال الأمد على بطالتهم إلى وزر ثقيل، وأن يُقبل ملفّ من نال شهادة الدكتوراه في جانفي 2024 في مناظرة سنة 2020 مثار للاستغراب والتندّر. والسؤال المطروح ماذا لو أنّ الوزارة تقيّدت بدورية المناظرة وقامت بتنزيل دورة 2020 في سنتها الفعلية، فهل كان بالإمكان لمن تحصّل على شهادة الدكتوراه في السنوات التي تليها أن يشارك فيها؟

تشير عديد التدوينات النّازلة في صفحات حراك الدكاترة إلى أنّ للدّكاترة الباحثين الجدد حظّا أوفر في النجاح باعتبارهم في قلب المعمعة الأكاديمية وحديثو عهد بالعلاقات مع الأساتذة الذين يكوّنون اللجان، في حين أن الأقدمين كلّما طال عليهم الأمد كلّما تناقصت كفاءاتهم وتقلّصت معارفهم، ونقصد هنا المعارف العلمية، والْمعارف بمعناها الدارج في تونس.

وتُضبط المشاركة في كلّ المناظرات وفقا للسنة المعنّية، ليلحظ المتابع مثالا على ذلك مرفقا بالمقال، ولا يستقيم بالمرّة أن تكون مناظرة 2020 التي تأخرت لأسباب مالية أو لوجستية فضاء طاردا لخريجي تلك الفترة الذين انتظروا حقهم في فتحها، معزّزا لحظوظ آخرين. وفاتحا لأبواب من الكلام والشائعات عن تقاطعات مصالح علائقية بين مختلف الفاعلين في إطار المناظرة.

إنّ مجموعات الدكاترة الباحثين العاطلين المعطّلين، الجامدين المجمّدين تمثّل حقلا خصبا للاشتغال السوسيولوجي، حيث نجد داخلها سرديات عديدة عن مظالم وولاءات ومصالح مفترضة. تنتهي العديد من التدوينات والتعليقات بالإحالة على اليأس والتسليم، بعبارات مثل "حسبي الله ونعم الوكيل" "عند الله تلتقي الخصوم". كما يبدو ارتهان الدكتور التونسي إلى هذه المناظرة التي تمثل بالنسبة إليه محددا لمستقبله العلمي والوظيفي.

وتذكر تدوينة (وهو كلام على عهدة متلفظيه) أن هذه المناظرة قد يتحكم فيها عضو لجنة لا يتجاوز عدد مقالاته العلمية نصف عدد مقالات الدكتور المترشح، ومع ذلك يتحكم في مصيره ويكون قادرا على إسقاطه دون أن يحاسبه أحد، فالعضو "سّيد نفسه". كما أن شبكات التقييم غير موحّدة وتختلف من لجنة إلى أخرى، فكلّ واحدة تضع مقاييس تلائم ما تراه باعتبارها "سّيدة نفسها"، لا تقبل نقدا ولا حسابا من أحد، فهي لا تُسأل عمّا تفعل. ولهذا يّتهمها البعض إنها "مقاييس على المقاس" يضعها بعضهم لإعلاء شأن المترشح الذي يليه. تُهم تبقى معلّقة من طرف المترشحين الذين لم يحالفهم الحظ في النجاح.

ونخلص في الأخير إلى اعتبار كل السنوات التي أمضاها الدكتور الباحث التونسي في التعليم، ثلاث عشر سنة بعد الباكالوريا بالنسبة للدكتور نظام قديم، وثماني سنوات بعد الباكالوريا بنسبة للدكتور نظام "إمد"، لا معنى ولا قيمة لها إذا لم تمّر بتعميد ومباركة لجان الانتداب. ففي تونس يبقى الدكتور رهينة المناظرة. كما أن النجاح في المناظرة يجبّ ما قبله، فغالبا ما يتحوّل خطاب التشكيك والمظلوميّة الذي كان يقوله بعض الدكاترة الباحثين قبل مناظرة 2019 إلى صمت واختفاء جلّ الناجحين عن فضاءات التنديد والاحتجاج مباشرة بعد النجاح. صمت الناجحين لا يمكن أنُ ينسي ما سبق من عويل قديم، ومن أكوام التشكيك والتخوين التي امتلأت بها هذه الصفحات، عن أماكن مفتوحة للانتداب يبقيها اللجان شاغرة رغم وجود ترشحات عديدة ودون أي تبرير أو تفسير، كلّ ما في الأمر أن اللجنة "سّيدة نفسها" ارتأت أنّ جميع المترشحين الحاصلين على اختصاص ما غير مؤهلين ولا تتوفر لديهم الشروط الكافية للنجاح، في حين كان يسمح لهم بالتدريس لسنوات في الجامعة في ذلك الاختصاص عن طريق عقود أو بصفة عرضيّة، كماُ يسمح لطالب سنة أولى دكتوراه في نفس الاختصاص أن يدرّس ويعدّ الدروس الملقاة على الطلبة بنفسه، رغم أنه قد يكون أمضى سنوات دراسته الجامعية كلها في اختصاص آخر، ولا يمكن للجنة أن تقدّم أي تفسير يمكن أن يقنعنا أن الدكتور الباحث الذي تم إقصاؤه بدعوى عدم الكفاءة لا يصلح لملء مقعد أستاذ مساعد في اختصاصه، وكيف لأحد أن يسائل سادة أنفسهم؟

تململ وحديث داخل الصفحات الافتراضية عن أعضاء تقوم بإنجاح أتباعها. عبر التضخيم في عدد الشفاهي لهم مقابل تقزيم آخرين، أو عبر احتساب كل ما يقدّم من وثائق ومقالات للبعض واعتبار مقالات لآخرين لا وزن لها ولا قيمة للمجلات العلمّية التيُ نشرت فيها، وُتحكى الحكايات وُتروى عن قصص لا أسماء لها وعن محاباة لأشخاص بلا هوية، فالجميع يخاف من ذكر الأسماء.

إنّ الإشكالات القانونية التي تتركها الوزارة في عملية الانتداب يجعل من كثرة التشكيك، لا تطال لجان الانتداب أو القائمين عليها فحسب بل هي تذهب إلى التشكيك في قيمة التعليم العالي والبحث العلمي في تونس. ولعل الوزارة قادرة بإعادة ترميم النصوص المنظمة لعملية الانتداب، أن تخرج من هذا التشكيك المتواصل.

أولا، إما بتطبيق القانون المنظم للمناظرات على مناظرة انتداب الأساتذة المساعدين، على غرار ما تم ذكره في المنشور عدد 4 3المذكور آنفا، وذلك بإضافة جملة من قبيل "يتضمن الملف الأنشطة والأعمال والشهائد التي قام بها المترشح في السنوات السابقة للسنة المفتوحة بعنوانها المناظرة." وهي الجملة ذاتها التي تتكرر في عديد مناشير المناظرات التي تفتح الوزارة

ثانيا، تطبيق ما جاء في جلسة العمل بتاريخ 7 أفريل 2017 وذلك بعد اجتماع الوزارة مع ممثلي الدكاترة الباحثين بعد اعتصام عدد كبير منهم داخل جامعة صفاقس، خاصة في النقطة الرابعة حين تم التنصيص على تنسيق الوزارة مع لجان الانتداب المنتخبة قصد إعلان هذه الأخيرة عن معايير التقييم قبل إيداع ملفات الترشح وذلك قصد إرساء مبدأ الشفافية. دون أن ننسى محضر الجلسة المنعقدة في 5أفريل 2021 بمقر وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، حيث ضّمت الجلسة وفدا عن الوزارة ووفدا عن الجامعة العامة وممثلين عن الدكاترة الباحثين، حيث نجد في النقطة الخامسة منه التأكيد على نشر شبكة التقييم من قبل كافة أعضاء اللجنة قبل تسليم ملفات المترشحين.

عن الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل... وإليهم

بقلم وسيم حقي

طالب دكتوراه في اللغة العربية–حضارة

إنّه لأمر محزن أن تصبح البديهيّات مطلبا عصيّا عن التّحقق، كأن يصبح تثمين الثروة العلمية والمعرفية لأجل التنمية الشاملة مطلبا مفرغا من معناه لسبب بسيط أنّ الميزانيّة عاجزة عن احتواء الآلاف من الطّاقات الشّابة في جميع الاختصاصات. وإنه لأمرٌ مفزع حقّا أن تكون التكلفة المادّية أهمّ لدى سلطة الإشراف من الكلفة المعنويّة والعلميّة لمن جدّ و لم يجِدْ؟؟

I. سلطة الإشراف والطّرف النقابي: "الدّكتور الباحث لا محل له من الانتداب"؟؟

بل لعلّ "المشهد الكاريكاتوري" الأكثر ألما أن يقع تقييم المترشّح بعد أن نال شهادته من لجنة علميّة تتكوّن من خمسة أساتذة برتبة أستاذ محاضر وأستاذ تعليم عال، وباشر دون مناظرة عمله تدريسا وتأطيرا للطّلبة قبل المناظرة، ثمّ ماذا؟؟ يجب أن يقع تقييم ملّفه العلمي وأطروحته وتكوينه البيداغوجي لتؤكّد لجنة الانتداب أحقّيته بالتدريس بالجامعة الّتي درّس فيها فعلا، وأحقّيته بنيل الدّكتوراه وقد نالها فعلا؟؟ فهل يقبل العقل هكذا مسار؟؟ هل يقع ذلك مع الطّبيب مثلا؟؟ هل يُقال للفلّاح الذي زرع أرضه، أثبت لي أنّك قادر على زراعة الأرض لأمنحك صفة فلّاح؟؟

ألا يعتبر هذا "التقييم البَعديّ" مساسا بواجهة قرار لجنة المناقشة وبقرار الوزير الذي أشّر على شهادة الدّكتوراه وانتهاكا لحقوق حاملي شهادة الدكتوراه حينا يتمّ هرسلتهم بتقييم كفاءتهم بعد أن أثبتوها بمسارهم البحثي ونشرياتهم وتدريسهم لطلبة تخرّجوا على أيديهم. كثيرا ما يتردّد على لسان الحكومات المتعاقبة أنّ الاستثمار في العقول هو أهم استثمار اليوم، ولكنّ كلّ ما ذكرناه آنفا يقوّض هذا الاستثمار ويجهضه لا في الوسط الجامعيّ فحسب، وإنّما في عقيدة التلميذ الذي سيتساءل بداهة؛ لَم نجتهد وندرس إن كان مصيرنا سيكون كمصيرهم بطالة أو تهجيرا ؟؟

إنّه لأمر بديهيّ أنّ التشغيل يعطي دفعًا لتنمية الاقتصاد وغيره من المجالات وما كان أبدا عبئا على الميزانيّة بل هو أبرز دافع لتضاعفها. كما أنّ الانتماء للوطن الذي نحن جميعًا فيه شركاءٌ بالحقوق والواجبات والمسؤوليات لا يكون بالشّعارات وإنّما بتثمين الموارد البشريّة وتعديل مسار الدّولة وفق رؤاها وآفاقها.

وقد صار معلوما أنّ كلّ الإشكاليات القانونيّة والإجرائيّة بخصوص ملف الدكاترة الباحثين من غياب صفة مهنيّة وقانونيّة يتمّ على ضوئها رسم مسار تشغيليّ واضح ومضبوط، وعليه فلا مجال للتسويق إلى انفراج دون هذه الخطوة في هذا الملف المأزوم والمتفاقم سنة بعد سنة على مرأى ومسمع من كلّ الحكومات المتعاقبة ووزراء التعليم العالي والبحث العلمي. وليس من العبث أن ينشأ وعي في صفوف الدّكاترة بتهميش وتعسّف على مصيرهم العلمي والمهني، كيف لا؟؟ وكلّ الجهات الحكوميّة والنقابيّة – وهذا الأغرب– لا تتعامل بجدّية مع مطلب إدراج شهادة الدكتوراه في السّلم الوظيفي. أليس أمرا لا منطقيّا وغير بريء أن لا تدرج شهادة الدّكتوراه إلى اليوم في السّلم الوظيفي؟؟

إنّه لظلم مُعلن ألّا يقع عاجلا تصدير أمر حكومي يتمّ بموجبه إدراج شهادة الدكتوراه في السّلم الوظيفي. ثمّ تنقيح كل الاتفاقيات المنظمة للوظيفة العمومية في مختلف الوزارات والمؤسّسات، وترتيب مسار مدروس لانتداب الدّكاترة الباحثين بناء على ما يقرّه مركز شهادة الدكتوراه في السلم الوظيفي، وما تخوّله صفة دكتور باحث من امتيازات مهنيّة. ومن الملّفات المسكوت عليها أيضا عدم تنقيح كرّاس الشروط المنظّم لمؤسسات التعليم العالي الخاص، ممّا يجعل وضع الدّكاترة الباحثين المتعاقدين مع مؤسسات التعليم العالي الخاص

ضحّية لكرّاس شروط جاوز العقدين دون أي تعديل أو تنقيح يكفل حقوق الدكاترة الباحثين صلبه.

إنّ نظرة المجتمع إلى الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل ظروف الدكاترة الباحثين تعمّق المظلمة التي يتعرّضون لها مع سابق الإصرار والتهميش، فين تقدير لاجتهادهم العلمي وشفقة – نعم صارت كذلك فعلا- على وضعهم الاجتماعيّ والمهنّي، تعبّر بوضوح على أولوّية مطالبهم وراهنّيتها. فمطلب الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل بعد كلّ ما عايشوه في سنوات البحث والتربّص هو استثمار خبراتهم البحثية في كل الاختصاصات لخدمة وطنهم لا أوطان المهجر وتطوير بناه في مختلف القطاعات. لقد صار لزاما على سلطة الإشراف أن تنهي هذا التناقض بين الوضع الرّاهن والمنشود، وبين قيمة المكتسبات العلمّية وتكلفة الميزانّية. كي لا يصبح التميّز العلمي والأكاديمي جرما يحرم صاحبه من طموحه الاجتماعي.

II. الدّكتور الباحث التونسي: وعي التجربة النضالية وآفاق الحراك

لعلّ النقطة المضيئة في قضّية الدكاترة الباحثين المعطلين عن العمل هو تجدّدها واستئنافها تباعا رغم كلّ العراقيل والضغوطات التي تعرّض لها الحراك، ولئن اتّسمت إجراءات وزارة التعليم العالي و البحث العلمي بالتردّد والترحيل للمطالب من حكومة إلى أخرى، خاصّة ما تعلّق منها بآليات التشغيل الهشة والظرفية، التي لا ترتقي إلى طموحات حاملي أعلى مؤهل علمي في البلاد. ولكن هل يكفي تجدّد النّفس النضالي صلب حراك الدّكاترة الباحثين لتحقيق المطلوب؟؟ أم أنّ المسار صار يتطلّب رؤية نضالّية مختلفة واستثنائّية؟؟

إنّ المراهنة على تحقيق مطلب تشغيل الدّكاترة الباحثين بانتدابات قارّة في جميع قطاعات الوظيفة العموميّة وفي القطاع الخاص بامتيازاتهم العلمّية والمهنّية، مطلب يعبّر ضمنّيا على تحدّ على غاية من الصّعوبة، ذلك أنّ الأمر سيقّيم ماديّا من قبل سلطة الإشراف، وهو ما ورد على لسان وزيرة سابقة للتعليم العالي موجّهة كلامها للمعتصمين ببهو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، " نحن نقرّ بحقّكم في التّشغيل ولا ننكر وجود الثّغورات، ولكن يكمن الإشكال في تكلفة تشغيلكم على ميزانّية الدوّلة في سياق اقتصاديّ صعب". وهو ما يعني أنّ وزارة المالّية تتعامل مع ملفّ التشغيل وفق المتاح ماليا لا وفق المطلوب من موارد بشريّة صلب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، هذا إضافة إلى تموقع ميزانّية وزارة التعليم العالي في أسفل ترتيب الموزانة المالّية العامّة للدّولة كلّ سنة، بل تتناقص.

وأمام هذا التحدّي، وبعد ما اكتسبه الدّكاترة الباحثون من تجارب نضالية بلغت ذروتها مع اعتصام تغيير المصير، الذي سيظلّ

إنّ أهمّ ما تحقّق إلى الآن في هذا الحراك النضالي هو تشكيل صورة أو مشهد نموذجي عن الدكتور الباحث في تونس في مساره النضالي، والذي يرفض التنازل عن حقوقه المعنوية والمادّية. رغم كلّ الصعوبات. وقد أمسى هذا المسار منذ خروجه إلى العلن ردة فعل على مسار تشغيلي غير قارّ ومسدود الأفق. بل انتقل الحراك من إطاره الضيق النخبوي والأكاديمي ليصنع "حراكا وطنّيا" من أهم أهدافه إعادة الاعتبار للسّلم الاجتماعي ولقيمة التعليم والبحث العلمي في تونس. وصناعة صورة جديدة للاحتجاج تقابل فيها البيان بالبيان، واللقاء الإعلامي بلقاء إعلامي، والمقترح بالمقترح. ممّا خلق "بنية احتجاجية" مميزة وظّفت فيها خلفّيات علمّية وإنسانّية، وعرّف من خلاله الدّكتور الباحث المعطّل عن العمل بقضّية حاملي أعلى شهادة في البلاد، الذين لا يعترف السّلم الوظيفي بشهادتهم.

كما أنّ تطوّرت مسارات النضال بين حراك افتراضي عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو ميدان، إضافة إلى تركيز ممثل قانوني ممّثل في الجمعّية الوطنّية لطلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيين، وهذا ا يتطلّب وعيا بقيمة كلّ عنصر من هذه العناصر النضالّية في الحفاظ على تواصل نسق الحراك وتنوّع آلياته المطلبّية. وليس أدلّ على ذلك من تحوّل سقف

كما أنّ تطوّرت مسارات النضال بين حراك افتراضي عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو ميدان، إضافة إلى تركيز ممثل قانوني ممّثل في الجمعيّة الوطنيّة لطلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيين، وهذا ا يتطّلب وعيا بقيمة كلّ عنصر من هذه العناصر النضاليّة في الحفاظ على تواصل نسق الحراك وتنوّع آلياته المطلبّية. وليس أدلّ على ذلك من تحّول سقف الانتدابات من 450 خطّة كأقصى تقدير في بداية اعتصام الدّكاترة الباحثين إلى 2400خطة انتداب في آخر الاعتصام، ممّا يعني ظاهريّا أنّ تحقيق الرهانات المستحيلة أمْر وارد، وهنا أطرح تساؤلا غير بريء، ما الّذي تغّير في حدود سنة ونصف حتّى يتضاعف سقف الانتداب خمسة أضعاف؟؟ هل كان ذلك تتويجها لتضحيات المعتصمين في محنة الشتاء والصّيف؟؟ أم أنّ تطبيق البند الأوّل من محضر جلسة فيفري 2021 أيسر بكثير وأقّل تكلفة من إدراج شهادة الدّكتوراه في السّلم الوظيفي؟؟؟؟؟

رغم الخذلان والتراخي في صفوف الكثير من الدّكاترة الباحثين إلّا أنّ ما بذله المناضلون – بما تعنيه كلمة نضال من معنى أخلاقي وميداني – من تضحيات على حساب سلامتهم وأولوّياتهم الاجتماعيّة، يحّتم علينا التنبيه إلى ضرورة الحفاظ على ما بلغه حراك الدّكاترة الباحثين من وعي ومن صورة إعلاميّة مميّزة ، وليس مسموحا بأن يقع المسّ من قيمة مسار الدّكاترة الباحثين

رغم الخذلان والتراخي في صفوف الكثير من الدّكاترة الباحثين إلّا أنّ ما بذله المناضلون – بما تعنيه كلمة نضال من معنى أخلاقي وميداني – من تضحيات على حساب سلامتهم وأولوّياتهم الاجتماعيّة، يحّتم علينا التنبيه إلى ضرورة الحفاظ على ما بلغه حراك الدّكاترة الباحثين من وعي ومن صورة إعلاميّة مميّزة، وليس مسموحا بأن يقع المسّ من قيمة مسار الدّكاترة الباحثين بما يجعل صورة الدّكتور الباحث التونسي محلّ انتقاد أو تشويه. كما يجب على الآلاف من الصامتين عن حقّهم من طلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين أن يساندوا كل صوت نضالي – باختلاف موقعه وآلياته المشروعة والسلمّية– لكي يحّققوا رهانات ليست مستحيلة إذا توحّدت الصفوف من أجل رؤية تشغيليّة شاملة وجذريّة لصالح الدكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل.

أيها الدّكتور الباحث المعطّل عن العمل، ليست قضيّتك حالة اجتماعيّة تنتهي بتشغيلك في أي وظيفة، لتكون محلّ منٍّ وشفقة كما يسوّقها البعض. إنّ ما واجهته من تضحيات وما ملكته من صبر يجعلك ملزما بأن تحمي حقّك كاملا غير منقوص، وأن تنظر إلى ما يجب أن يتحّقق لا إلى ما يمكن أنُ يمنح لك؟؟ إنّ مطلبك الذي حّيدوك عنه هو صفتك العلمّية التي بها سيغلق باب الإلحاق وغيرها من آليات التوظيف لغير حاملي شهادة الدّكتوراه، وبها لن يكون التعاقد على الصّيغة التي هو عليها الآن، وبها لن تكون ترقيتك بشهادة الدّكتوراه مساوية للترقية بشهادة الماجستير...؟؟ وبها لن تسافر إلى ملتقى علمي دولي مكتوب على جواز سفرك "عاملٌ يومّي" أو " ربّة منزل"...؟؟ والتي بها – دون سواها– سيغلق باب التعسّف على حقوقك المعنويّة والمهنّية في القطاع الخاص...فإن قلت لي الصّفة لن تطعمني وتسقيني...أجيبك؛ بل هي كرامتك وسلطتك وهوّيتك ... وإن كانت لا تسمن ولا تغني من جوع كما يحّدثك من لا يعي بأهّميتها أو يضّللك عمدا لتسلك طريقا غير الطّريق إليها وإلى ما بعدها من آفاق..فهلّا أجبتني؛ لَم سكت عنها كلّ من مّر على وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومنهم الجامعيون، ومازالوا يمعنون في سكوتهم، ولَم غاب التنصيص عليها في محضر جلسة فيفري 2021 بعد أن كانت على رأس مطالب الحراك ؟؟

إنّ الإجابة واحدة، وهي أنّ أي مسار نضالي لا تدخله من باب صفة دكتور باحث هو مسار نضالي عقيم مهما حقّق من انجازات، لا استنقاصا من قيمة ما تحّقق، ولكن ليس المهم أن توّفر انتدابا لألف أو ألفين، بل الأهم أن لا تتنكّر لحقّ الآلاف من زملائك من الدكاترة الباحثين وطلبة الدّكتوراه في التشغيل، والأكثرُ أهّمية أن تضمن كرامة من يراهن على العلم والبحث العلمي جيلا بعد جيل.

بنود النّظام الأساسي الجديد والأمر عدد 749 لسنة 2023 ... تعسّف على حق الدكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل في التشغيل

كانت الهيئة المديرة للجمعية الوطنيّة لطلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيّين قد راسلت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في 27 فيفري 2021 للتّعقيب على مضمون مسوّدة النظام الأساسي الجديد الّتي نظر فيها مجلس الجامعات سنة 2018. واعترضت الهيئة على ما ورد في شأن صفة "مدرّس جامعي" في سلّم الأصناف وفي شروط الانتداب والترقية الخاصّة بسلك المدرسين الباحثين. التي اعتبرت الهيئة المديرة أنّها عقبة جديدة أمام حق الدكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل في التّشغيل.

وفي أفريل 2021 قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتنزيل وثيقة مشروع النظام الأساسي لإطار التدريس بمؤسسات التعليم العالي والبحث العليمي، والذي تضمن صراحة الفصل بين صفة المساعد والمدرس الجامعي، ليتأكد في مضمون المسودة إمكانية أن تشمل صفة المدرس الجامعي المدرسين الجامعيين من غير حاملي شهادة الدكتوراه على غرار المساعدين والملحقين والمبرزين.

4-2. الانتقال إلى النظام الأساسي الجديد في ما يخص المساعد

اجمع أعضاء المجلس على دور المساعدين المحوري في الجامعة التونسية وتم إقرار ما يلي :

- يبقى المساعد صلب سلك المدرسين الباحثين؛
- يتمتع المساعد بكل الزيادات في الأجور والامتيازات الاجتماعية التي تخص هذا السلك؛
- تتغير التسمية الرسمية لهذه الرتبة لتصبح "**مدرس جامعي**"؛
- يلتحق المساعد المتحصل على شهادة الدكتوراه، عبر مناظرة وطنية داخلية بالملفات، برتبة **أستاذ محاضر** صنف 3 ؛
- في رتبة **أستاذ محاضر** يتم احتساب أقدمية المساعد ضمن شروط الترشح للترقية الداخلية من الصنف 3 إلى الصنف 2؛

الرتبة الحالية	الشروط	الرتبة الجديدة	الصنف
مساعد	▪ الحصول على شهادة الدكتوراه ▪ الترشح لمناظرة داخلية بالملفات	أستاذ محاضر	صنف 3

المصدر:
http://www.mes.tn/image.php?id=9577

فما لفت الانتباه حول خُطّة "مدرّس جامعي" هو سعي الوزارة إلى تسوية الوضعيات المهنّية للأساتذة المباشرين بالّترقية وعدم التّفكير الجدّي والفاعل في الحق المشروع لحاملي شهادة الدّكتوراه المعطّلين عن العمل في التّشغيل، ذلك أنّ اشتراط الحصول على شهادة الدّكتوراه ليس إلّا شرطا إجرائيّا لا يخفي ما تضمّنه ملخّص النظام الأساسي الجديد من نقاط إشكاليّة، لعلّ أهمّها ما حدّدته بنوده من توصيات وامتيازات مهنّية من سلطة

8- الانتقال إلى النظام الأساسي الجديد في ما يخص المساعد :

أجمع أعضاء اللجنة على دور المساعدين المحوري في الجامعة التونسية وتم إقرار ما يلي :

* يبقى المساعد صلب سلك المدرسين الباحثين،
* يتمتع المساعد بكل الزيادات في الأجور والامتيازات الاجتماعية التي تخص هذا السلك،
* تتغير التسمية الرسمية لهذه الرتبة لتصبح "**مدرس جامعي**"،
* يلتحق **المساعد أو المدرس الجامعي** المتحصل على شهادة الدكتوراه، عبر مناظرة داخلية بالملفات، برتبة **أستاذ محاضر3**،
* في رتبة **أستاذ محاضر3** يتم احتساب أقدمية المساعد ضمن شروط الترشح للترقية الداخلية من رتبة **أستاذ محاضر3** إلى رتبة **أستاذ محاضر2** ،

الرتبة الحالية	الشروط	الرتبة الجديدة
مساعد	* الحصول على شهادة الدكتوراه * الترشح لمناظرة داخلية بالملفات	أستاذ محاضر3

* يتم تحفيز المساعد الذي يرغب في الترسيم في الدكتوراه بتمكينه من التفرغ للبحث في المراحل المفصلية من هذا المسار عبر الامتيازات التالية :

FGBERS_UGTT

المصدر:
https://www.facebook.com/story.php?story_fbid=1647308182124355&id=764925513695964

الإشراف لصالح المدرّسين بمؤسسات التعليم العالي من غير حاملي شهادة الدكتوراه لتسهيل حصولهم عليها. وسعيها إلى تسوية وضعيتهم المهنّية بالترقية بعد الحصول على "شهادة الدّكتوراه". وهو ما اعتبرته الجمعية خطوة لا تخلو من انحياز لصالح الأساتذة المباشرين على حساب المعطّلين، مع غياب موقف واضح للجهات.

مراسلة لحماية آفاق الانتداب ...
ردّ مقتضب وغامض...
ونظام أساسي لم ير النور؟؟

لئن نّبهت مراسلة الهيئة المديرة في تعقيبها على النظام الأساسي الجديد إلى ضرورة الفصل بين المسارات على غرار بقيّة الوزارات ليكون هناك مناظرة داخليّة خاصّة بالترقيات وأخرى خارجيّة خاصّة بالانتدابات الخارجيّة من حاملي شهادة الدّكتوراه، إلّا أنّها أكّدت على ضرورة احترام الانتظام في مواعيد المناظرات الخارجيّة سنويّا، والحرص على فتح أكبر عدد ممكن من خطط الانتداب، ودعم جهود الدّكاترة الباحثين في إحداث رؤية مشتركة بين سلطة الإشراف والدّكاترة الباحثين على مستوى آفاق التشغيل المؤسسات الجامعيّة وفي مخابر البحث متعدّدة الاختصاصات التي تعود بالنظر إلى مختلف الجامعات.

فاللاّفت للنّظر تناقض التسويق لآفاق في انتداب الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل في حضور الترقيات بالملّفات في مناظرة أستاذ مساعد للتعليم العالي/ محاضر صنف 3، فيما تضمّنته القرارات الخاصّة برُتبة "مدرّس جامعي" التي تقع–وفق النّظام الأساسي الجديد–ثالثا في سُلّم ترتيب أصناف المدرّسين الباحثين جملة من الإشكاليات، لا تقلّ أهّميتها عمّا يسبقها في المستوى الثّاني "أستاذ محاضر" صنف 1 و 2 و 3، أمّا في المستوى الأول فـ"أستاذ تعليم عال" صنف 1 و2 و3.

ولهذا تعلّق موضوع هذه المراسلة بسلك الأستاذة الباحثين برتبة مساعد للتعليم العالي. وذلك طبقا لما ينصّ عليه الفصل 34 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المتعلّق بضبط النّظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التّابعين للجامعات. والفصل 2 من الأمر عدد 2493 لسنة 2001. وإلغاء مناظرة مساعد للتّعليم العالي في سلك المدرسين الباحثين التّابعين للجامعات، ليصبح الانتداب بالمناظرات الخارجيّة مقتصرا على خطّة أستاذ مساعد للتعليم العالي. وعلى سلك المبّرزين على معنى الأمر عدد 1430 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بإحداث وتنظيم مناظرة التبريز في المواد الأدبية والعلوم الإنسانية والعلوم الأساسية. وعلى الأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

وقد نّبهت الهيئة المديرة في مراسلتها إلى جملة من الإشكاليات التي تظهر تعسّفا واضحا على حقوق الدّكاترة الباحثين المعطّلين على العمل، ومنها تغييب مُلخّص مجلس الجامعات لجميع المعايير الخاصّة بالمدرّسين المعنيين بصفة " مدرّس جامعي". هذا إضافة إلى غموض الإجراءات التي تهم الالتحاق برُتبة "أستاذ مساعد للتعليم العالي" في النّظام الأساسي القديم التي أصبحت "أستاذ محاضر صنف 3" في النظام الأساسي الجديد، والذي سيكون من خلال مناظرة وطنّية خارجّية لحاملي شهادة الدكتوراه. وهذا ما بدأ يتضّح جلّيا من خلال صدور الأمر عدد 749 لسنة 2023 المنقح للأمر 1825 في المناظرة المرتقبة، الذي نصّ على إجراءات الفرز الأوّلي الواردة في الأمر عدد 749 لسنة 2023 المنقح للأمر 1825، وهو ما يؤكّد ما نّبهت إليه الهيئة المديرة في تعقيبها على النّظام الأساسي الجديد منذ الاطّلاع على مقرّرات مجلس الجامعات بتاريخ 28 ديسمبر 2018. وما حاولت سلطة الإشراف في ردّها المقتضب أن تبّين سعيها إلى تدارك ما ورد من غموض في بعض البنود عبر إحداث لجنة فنّية لتعديله والتدقيق فيه.

ومن أهّم المآخذ على النّظام الأساسي الجديد هو إقرار بنوده بترقية " مدرّس جامعي" إلى رُتبة "أستاذ محاضر صنف3

من خلال مناظرة داخلية بالملفات، وهو ما سيفضي إلى إشكاليات عديدة في حقّ الدّكاترة الباحثين المعطّلين، ومنها:

أولا، تطابق صفة "مدرّس جامعي" مع النّظام الأساسي الجديد مع صفة مساعد للتعليم العالي في النّظام الأساسي القديم، الذي ينظّمه الفصل 34 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المتعلّق بضبط النّظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التّابعين للجامعات. والفصل 2من الأمر عدد 2493 لسنة 2001. وهو تأكيد صريح من سلطة الإشراف على ارتباط الصّفة بمن لم يحصل بعدُ على شهادة الدكتوراه. ومن لم يجتز المناظرة الخارجية في خطة أستاذ مساعد للتعليم العالي.

ثانيا، تسهيلات النظام الأساسي لصالح رتبة "مُدرس جامعي" من أجل إنجاز الأطروحة ونيل شهادة الدكتوراه وبناء ملفّه البحثي. تعبّر على نيّة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تسوية المسار المهني للمدرّسين الذين لا يحملون شهادة الدّكتوراه في إطار ترقية مهنّية داخلّية بالملّفات إلى رُتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي. وهذا ما يتناقض في صيغته مع فرض شرط التناظر على الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل للانتداب في هذه الخطّة. ومع ما يؤكّده معنى الفصل 25 و26 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المتعلّق بهذه الرّتبة في النّظام الأساسي القديم الخاص بسلك المدرسين الباحثين التّابعين للجامعات.

ثالثا، يمتلك المدرّسون المتعاقدون من الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل كفاءة عالية، فهم الحاصلون على شهادة الدّكتوراه، وأغلبهم باشروا التدريس صلب الجامعة التونسيّة بصفة مدرّس متعاقد سنتين على أقل تقدير. وتحظى ملفاتهم العلميّة بالكفاءة بناء على أنجزوه من مقالات بحثية محكّمة ومن تربصات علمية محلّيا ودوليّا. فكيف تُلزمهم سُلطة الإشراف باجتياز المناظرة الخارجيّة في خطّة أستاذ مساعد للتعليم العالي، ولا تُلزم بها من يباشرون مهامهم في خطّة مساعد للتّعليم العالي؟

رابعا، يصرّح مشروع النّظام الأساسي الجديد علنا بسدّ شغورات مؤسّسات التّعليم العالي بمدرّسين غير حاصلين على شهادة الدكتوراه، وهو ما يتعارض صراحة مع أولوية تثمين الشّهائد العلميّة وامتيازاتها المهنية التي يكفلها الدّستور. وما يقتضيه حق المتناظرين في تكافُؤ الفُرص. ولعلّ ما ذكرناه من إحصاءات سابقة خير دليل على هذا الخلل. دون أنْ نغفل أيضا مباشرَة 2147 أستاذ تعليم ثانوي لمهامه صُلب الجامعات التّونسيّة بموجب الإلحاق حسب المعطيات الرسمية لسلطة الإشراف 2022/ 2023.

إنّ الخلل جلّي في النّظام الأساسي الجديد الذي تتكتّم سلطة الإشراف عن تنزيل نسخته النهائية، ودون فتح استشارة في شأنه في صفوف المدرّسين الجامعيين والدّكاترة الباحثين المباشرين في القطاعين العام والخاص والمعطّلين عن العمل. ولعلّ ما أظهره الملخّص الصادر عن مجلس الجامعات بتاريخ 28 ديسمبر 2018 من إشكاليات. خاصّة منها الإصرار على آلية لترقية "مدرّس جامعي" إلى رُتبة "أستاذ محاضر صنف 3"، والّتي تعزّز رأي الهيئة المديرة في تعسّفها على حقوق الدّكاترة الباحثين بصدور قرار الفرز الأولي بالملّفات الذي يكاد ينهي فرصة الدّكاترة المعطّلين عن العمل في النجاح في مقابل ملّفات المساعدين والمبّرزين والملحقين من حاملي شهادة الدّكتوراه.

ونظرا إلى ما ورد من معطيات في مُلخّص النظام الأساسي الجديد وما بدا من إشكاليات في هذه المراسلة، ولعلّ ما طرحته الهيئة المديرة من مقترحات على جميع الأطراف في خصوص النّظام الأساسي الجديد يعدّ نواة جدّية لتجاوز ما ورد من إشكاليات وعراقيل أمام حظوظ الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل في التّشغيل. وقد تلخّصت في التأكيد على ضرورة إيجاد مسار ثابت ومدروس يمكّن حملة شهادة الدّكتوراه من الانضمام إلى سلك المدرّسين الباحثين التابعين للجامعات التونسيّة. ويحفظ أولوّية انتدابهم في مُختلف مخابر البحث.

كما دعت الهيئة المديرة الجهات النّقابّية لأساتذة ومدرّسي التعليم العالي إلى حماية حقّ الآلاف من الدّكاترة الباحثين المعطلين عن العمل. وعدم الاقتصار على دعم حقوق منظوريهم من المدرّسين

المباشرين بمؤسسات التعليم العالي. مع دعوتها جميع الممثلين النقابيين إلى فتح حوار جادٍّ وتشاركيّ مع الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل. وتأسيس رؤية وطنّية شاملة للتعليم العالي والبحث العلمي؛ لا تُؤثر فيها متطلّبات الاصطفاف النّقابي، ولا تمسّ من الحقّ المادّي والمعنوي للآلاف من طلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل.

نظام أساسي غير معلن ... هل الفرز الأولي أحد بنوده المعلنة ؟؟

مّثل اعتراض الهيئة المديرة للجمعية الوطنّية لطلبة الدّكتوراه والدّكاترة الباحثين التّونسيين على ما ورد في مضمون الأمر عدد 749 لسنة 2023 الخاص بمناظرة الانتداب والترقية لخطّة أستاذ مساعد للتعليم العالي، خطوة ثانية في سياق متابعتها لمآل النّظام الأساسي الجديد، والذي أكّد هذا القرار المسقط الخاص بالمناظرة تأكيدا مباشرا على ما نّبهت إليه الهيئة المديرة من خلل في بنوده. ومنها تناقضه صراحة مع معنى الأمر عدد 1825 لسنة 1993 في حقّ كلّ حامل شهادة دكتوراه في المشاركة في مناظرة أستاذ مساعد للتّعليم العالي، هذا إضافة إلى تقويض أبسط المعايير التي تكفل تكافؤ الفرص بين كلّ المترشّحين في التناظر.

وقد بّينت الهيئة المديرة أنّ مضيّ سلطة الإشراف في إجراءات التناظر عبر الفرز الأوّلي ما يزال مفتقرا إلى أبسط الضوابط الترتيبّية التي تضمن حقوق جميع المتناظرين بالتّساوي، كما أنّ تنزيل هذا الأمر الحكومي في الوقت الّذي يترقّب فيه الدّكاترة الباحثون المعطّلون عن العمل قرار تنزيل الدّفعة الثانية من الانتدابات – على قلّة الخطط المفتوحة فيها – يمسّ من سلامة إجراءات المناظرة نفسها على مستوى الإعداد والتقييم. ومع عدم تحديد المقاييس والضّوابط الّتي سيتمّ اعتمادها لترتيب ملفّات المترشّحين تفاضلّيا، طرحت الهيئة المديرة جملة من الّتساؤلات التي تعكس درجة تعسّف سلطة الإشراف في مسار النظام الأساسي والمناظرات، على غرار غموض مقاييس تقييم ملفّ المترشّح تفاضلّيا دون النّظر في مضمون الأطروحة ودرجة إضافتها العلمّية؟ وكيف سيحدّد مستوى المقالات المنشورة، أم ستتواصل إشكالية تقييم الإنتاج العلمي للمترشّح عددّيا لا بمحتواه؟

هذا إضافة إلى تعّثر الإجراءات الخاصّة بتجديد تركيبة لجان الانتداب وتقييم أدائها في المناظرة السّابقة. فموقف الهيئة المديرة تجاه المناظرة هو التحفّظ على التّسرع في الإجراءات، واعتراضها على عدم رفع المظلمة المستمرّة على الآلاف من الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل ومن طلبة شهادة الدّكتوراه، دون مراعاة آفاق الانتداب وانتظام تنزيل مناظرة أستاذ مساعد للتعليم العالي.

الإبقاء على مسار مُوحّد للانتداب والّترقية، والإصرار على جعل مناظرة الانتداب مناظرة للترقّيات، وهو من النّقاط الّتي عارضتها الهيئة المديرة في ردّها على النظام الأساسي الجديد، وتعتبره إصرارا على مسارٍ إجرائيّ مُجحِف في حقّ الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل.

وأمام هذه الإشكالّيات الإجرائّية، جدّدت الهيئة المديرة دعوتها في التعقيب على الأمر عدد 749 لسنة 2023 إلى إيقاف أي تسوية لوضعيات مهنّية بالترقية على حساب حقوق حاملي شهادة الدّكتوراه المعطّلين عن العمل في كلّ الاختصاصات. مع وجوب التصدّي لكلّ التجاوزات التي حصلت في المناظرات السابقة و لم يقع الحسم فيها. وذلك بالعمل على تنصيب لجان انتداب يكون أعضاؤها منتمين إلى الاختصاص الدّقيق لكلّ مناظرة، وتمكين المترشّحين من شبكات التقييم فور صدور قرار فتح المناظرة، والإجابة على مطالب النفاذ للمعلومة فيما يتعلق بترتيب المقبولين والأرصدة المسندة في شبكات الّتقييم، مع توفير كلّ الضّمانات القانونية للطّعن والتظّلم في حال وقوع تجاوزات من طرف

لجنة الانتداب. وصـــولا إلى الحق في إبطال نتيجة المناظـــرة التي يثبت وقوع تجاوزات فيها من قِبل اللّجنة أو أحد أعضائها، والحق في التّتبعات الإداريّة والعدليّة لكلّ مخالف، وهو ما تـــراه الهيئة المديـــرة كفيلا بحماية حقوق المتناظرين وردع كلّ مخالف لشروط المناظرة وضوابطها

إنّ الفترة الفاصـــلة بين ما نّبهت إليه الهيئة المديرة في تعقيبها على مشروع النظام الأساسي الجديد بعد ظهور مسوّدة القرار مطلع ســـنة 2021، وتعقيبها على الأمر عدد 749 لســـنة 2023 الخاص بمناظرة الانتداب والّترقية لخطّة أستاذ مســـاعد للّتعليم العالي موّفى ســـنة 2023 تعكس بوضـــوح تعمّق أزمة الثقة بين الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل مع ســـلطة الإشراف والجهات الّنقابيّة، ذلك أنّ تفاقم معدّل البطالة في صفوف حاملي شـــهادة الدّكتوراه وغياب قرارات جـــريئة وفاعلة من وزارة التعليم العالي لحماية منظوريها من الخّريجين أو من رئاســـة الحكومة لتمكينهم من أبسط حقوقهم المعنويّة في إدراج شهادة الدّكتوراه في السّلم الوظيفـــي، أو مهنّيا بتثمين جهودهم العلميّة والبحثيّة لضـــمان حياة كريمة لهم بدل العقود الهشّة التي تعمّق أزمتهم الاجتماعية والمعنويّة في وســـطهم الاجتماعي والأكاديمي.

ولا يمكن الحديث عن إنصاف لنخب الوطن العلميّة في مختلف الاختصاصات إلّا باّتخاذ إجراءات جذريّة وحاسمة لا بحساب الـــتكلفة المادّية وإنّما وعـــيا بخطورة واقع الدّكاترة الباحثين المعطّلين عن العمل على إيمان الآلاف من الّتلاميذ والطّلـــبة بقـــيمة التعليم والســـعي قدما في الارتقاء العلمي. إضافة إلى تعميق الهوّة بين ما تسوّق له سلطة في الإشراف من إجراءات لصـــالح البحث العلمـــي في تونس وما يواجهه الدكاتـــرة الباحثون من صعوبات لوجســـتيّة وعراقيل إجرائيّة وتشريعيّة للتمتّع بحقّهم الأكاديمي في البحث العلمي وحقّهم المهني في التشغيل في مؤسســـات التعليم العالي ومخابر البحث العلمي.

وفي انتظار الإيمان بمكانة حاملـــي شهادة الدّكتوراه في مسار التنمية الشاملة، وأمام ما يتداوله ممثلوا سلطة الإشراف منذ سنوات من شعارات أو ما يعتبرونه مشاريع تطوير وإصـــلاح في مقابل ما يطالب به الدّكاتـــرة الباحثون المعطّلون عن العمل في جميع الاختصاصات من إجراءات حاسمة – وإن كانت مُكلفة – تشريعيّا ومهنّيا، تظّل المظلمة قائمة حتّى إشعار آخر ... وتعقيب آخر... وقرار تعسّفيّ آخر!!

الجمعية الوطنية لطلبة الدكتوراه والدّكاترة الباحثين التونسيين
Association Nationale des Doctorants et Docteurs Chercheurs Tunisiens

مجلة الدكتور الباحث التونسي
الجمعيّة الوطنية لطلبة الدكتوراه والدّكاترة الباحثين التّونسيين
العنوان: 16 نهج فلسطين، الطابق الاول، 1002 تونس
البريد الإلكتروني: anddoc.tunisiens@gmail.com
الموقع: anddoct.org